

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزير الأول

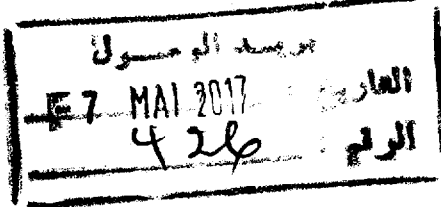
المديرية العامة للتوظيف العمومية و الإصلاح الإداري

مديرية التنظيم و القوانين الأساسية للوظائف العمومية

الرقم : 251 / أ د أ م ح و ح إ ل م ت ق أ و ح م ت ق أ و ح أ ح 2017

03 ماي 2017

الجزائري



السيد المدير العام للميزانية

الموضوع: ف/ي استفسار.

المرجع: مراسلتكم رقم 534 الواردة إلى مصالحني بتاريخ 26 افريل 2017.

تفضلتم بموجب مراسلتكم المشار إليه في المرجع أعلاه ، بطلب استفسار عن مدى إمكانية انتداب السيد ~~XXXXXXXXXX~~ ، عون متعاقد بعقد محدد المدة ، لشغل منصب مندوب بلدي خاص بصفته ، في وضعية ديمومة ابتداء من 15 مارس 2016.

تشيرون بهذا الصدد ، أنه تم اخطاركم من طرف السيد والي ولاية بجاية ، برفض مصالح المراقبة المالية ، التأشير على الإلتزام المتعلق بالعلاوات الخاصة بالمعني ، بحجة عدم إمكانية انتداب المعني من طرف إدارته الأصلية باعتباره يشتغل كعون متعاقد بعقد محدد المدة.

ردا على ذلك ، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أنه ، بالنظر لطبيعة عقد المعني (محدد المدة) ، وبالنظر إلى الطبيعة المؤقتة لعقد عمله الناتج عن الطبيعة المؤقتة للمهام التي وظف من أجلها ، فإنه لا يمكن انتدابه ، بل يتعين على إدارته المستخدمة فسخ عقد عمله ابتداء من تاريخ تنصيبه في مهامه الانتخابية الدائمة ، وعليه فإن موقف مصالح المراقبة المالية سليم ومطابق للتنظيم المعمول به .

غير أنه ، ونظرا لطبيعة المهام الانتخابية التي سيؤديها المعني والتي تهدف الى خدمة الصالح العام ، فإن مصالحني لا ترى مانعا من إعادة توظيفه من جديد بعد انتهاء عهده الانتخابية.

مدير التنظيم و القوانين الأساسية
للوظائف العمومية

ع . لخوري



تقبلوا ، السيد المدير العام ، فائق التقدير والاحترام

نسخة للإعلام إلى السيدتين والسادة رؤساء مفتشيات التوظيف العمومية .

مصلحة للمعني